واقع مشاركة المرأة الجزائرية في المجالس الشعبية البلدية

Reality of Algerian women's participation in municipal popular councils

طهيرة عواج، جامعة باتنة 1 –الجزائر

محمد خشمون، جامعة باتنة 1 – الجزائر

ملخص

يهدف هذا المقال إلى تسليط الضوء على واقع مشاركة المرأة في المجالس الشعبية البلدية، من خلال تحليل هذا الواقع من منظور المدخل الاستراتيجي، وذلك بتحليل كل من النسبة التي تمثلها هذه المرأة، وكذا طبيعة هذا التمثيل، هل يكمن في كونه تمثيل شكلي أم فعال، إضافة إلى أي من الفئات تنتمي هذه المرأة، سواء كان ذلك حسب مؤشر السن، المستوى التعليمي والوظيفة التي كانت تشغلها قبل ممارستها النشاط السياسي، كذلك إبراز مختلف العراقيل التي واجهتها، أثناء ممارستها هذا النشاط، وأيضا التي لا تزال تواجهها، ومن ثمة معرفة ما إذا كانت الشعارات المرفوعة من أجل المساواة بين الرجل والمرأة، والقوانين التي نُصت من أجل تفعيل المشاركة السياسية للمرأة، سواء عن طريق التصويت أو عن طريق الترشح، وبالتالي تفعيل الديمقراطية في الجزائر هل أتى بنتيجة.

الكلمات المفتاحية: واقع ، مشاركة، مرأة ، مجلس، بلدي.

abstract:

The aim of this article is to shed light on the reality of women's participation in municipal councils, through the analysis of this fact from the perspective of the strategic entrance, through the analysis of each of the proportion represented by these women, as well as the nature of this representation is lies in being a formal representation or effective, in addition to any of the groups they belong women, whether by age, educational level, function, which they had occupied before the exercise of political activity, as well as highlight the various obstacles encountered during the exercise of this activity as well as it continues to face, and there is know whether raised slogans for equality between men and women, and laws which provided for the activation of women's political participation, whether by vote or by running, thus activating the democracy in Algeria is Coming to a result.

Keywords: reality, participation, women, council, municipal

1. مقدمة

عرف تقسيم العمل منذ القديم انحيازا واضحا نحو الهيمنة الذكورية، ففي البدايات الأولى لاحتكاك الإنسان بالطبيعة كان العمل ومجابهة الطبيعة من اختصاص الرجل في المقابل كانت الوظيفة الأساسية للمرأة هي الإنجاب وتربية الأولاد، ليتطور بعد ذلك هذا التقسيم وتشارك المرأة في مهام الزراعة لكن بالصورة التي كان يراها الرجل مناسبة، وبعد ظهور الحرف أيضا كانت المرأة تساعد الرجل لكن داخل المنزل ووفقا لإطار محدود.

بعد التطورات التكنولوجية والصناعية بدأ التحرر الجزئي لمشاركة المرأة في الحياة العملية وبدأت تكتسح مجالات متعددة، هذا طبعا بشروط ذكورية تحتم عليها العمل في مجال دون آخر وحتى المجالات التي تعمل بها كانت تخضع فيها للاضطهاد باعتبار الرؤية السائدة أنها مخلوق ضعيف.

رغم الدرجات المتقدمة للتطور العلمي والثقافي ونمو الوعي في أيامنا هذه إلا أن المرأة لا تزال تعاني من الهيمنة الذكورية، خاصة في مجتمعاتنا العربية، حيث "أخذت المرأة العربية تخرق نظام تقسيم العمل المتوارث بين الجنسين، هذه العملية تعني في الوقت نفسه: خروجا من البيت وغزوا للخارج، لكن المرأة العربية – في الحقيقة – اقتحمت الخارج كضيفة غير مرغوبة أكثر من كونها غازية، أما علاقتها بالطبيعة، وأما علاقتها بالحضارة، فلم تتغير بصورة جوهرية إلا قليلا، بل بقيت أسيرة عصورها الماضية" (بوعلي،1990، ص 110- 111) إذ أنها لا تزال تنادي بالمساواة، وتكافح من أجل اكتساب مكانتها التي من المفروض هي تحصيل حاصل، لكن الهيمنة ونكران قدراتها في هذه المجتمعات لا تزال تقف عائقا أمام ذلك.

في المجتمع الجزائري وهو مجال اهتمامنا، رغم أن المرأة كانت إلى جانب الرجل في أصعب الأوقات، إذ كافحت إلى جانبه إبان الثورة ضد الاستعمار الفرنسي، إلا أنه وبعد الثورة هُمش دورها ولم يُعط لها حقها، لا في تولي مناصب ولا مسؤوليات، ففي الحياة السياسية وهي موضوع دراستنا هذه نجد أنها قد غيبت ولسنوات طويلة على الحياة السياسية،رغم أنها طالبت ومنذ الاستقلال بذلك،فبعد الاستقلال مباشرة تم إنشاء الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات وذلك في 13 جانفي 1963، وقد كان للمرأة الجزائرية العديد من المواقف النضالية للمطالبة بحقوقها نذكر منها: (زمام، بن قفة، 2012، ص ص 156-159 بتصرف)

1- بتاريخ 08 مارس من سنة 1979 استغلت مجموعة من نساء جامعة الجزائر فرصة الاحتفال باليوم العالمي للمرأة للقيام بنشاط احتجاجي، وإصدار أول نشرية لها بعنوان " من أجل حقوق المرأة".

2- بتاريخ 13 ديسمبر 1981، تم تنظيم تجمع نسوي انضمت إليه محاربات ثورة التحرير، وخرجن تحت شعار "لا لخيانة مبادئ الفاتح من نوفمبر".

3- في سبتمبر 1984 تقدمت مجموعة من النسوة بعريضة أخذت تسمية "نداء للعدالة من أجل المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء" واعتبرت أول قاعدة تأسيس لمنظمة نسوية مستقلة.

فحتى الحزب الذي كان سليل الثورة غيبت فيه مشاركات المرأة، إذ نجد في بلدية المعذر، وحسب المقابلات التي أجريناها لم تشارك المرأة في هذا الحزب لمدة 27 سنة.

لكن ومنذ سنة 2008 لاحظت الدولة أن هناك عزوف كبير للنساء عن التصويت، مما جعلها تدق ناقوس الخطر فالديمقراطية في الجزائر أصبحت مهددة، كيف ذلك وهي الدولة التي تنادي بالديمقراطية وحقوق الإنسان إذ أرجع سبب هذا العزوف إلى تغييب المرأة في القوائم الانتخابية للأحزاب، وهذا ما دفع بالمشرع الجزائري إلى سن قوانين تنص على وجوب تواجد المرأة في القوائم الانتخابية وكذا تحديد نسب تمثيلها.

سوف نقوم من خلال هذه الدراسة بتحليل واقع المشاركة السياسية للمرأة على مستوى المجالس الشعبية البلدية، وبالتحديد المجالس الشعبية البلدية لبلديات دائرة المعذر التابعة لولاية باتنة، بغية الوقوف على تمثيل المرأة في هذه المجالس، والعراقيل التي تواجهها سواء في محيطها الاجتماعي أو داخل المجلس الشعبي البلدي، وذلك من خلال طرح اشكالية هذا البحث وصياغة فرضياته ثم القيام بتحديد أهم المفاهيم التي تم تناولها فيه، وبعد ذلك سيتم اختيار المنهج المناسب له، ومن ثم تحديد العينة وضبط أدوات الدراسة، وفي النهاية سيتم عرض وتحليل النتائج المتوصل إليها.

2. إشكالية البحث:

كانت المرأة ولا تزال تعمل جنبا إلى جنب مع الرجل، خاصة في السنوات الأخيرة نجد المرأة قد اكتسحت الكثير من المجالات بل ونجد في بعض القطاعات نسب وجود المرأة تفوق نسب تواجد الرجل.

بالمقابل تعد المشاركة السياسية للمرأة وترشحها لمختلف المهام السياسية محل جدل، إذ أننا نجد مشاركتها سواء بالتصويت أو الترشح ضئيلة جدا، مما جعل الدولة تفكر في إيجاد حل لتفعيل هذه المشاركة، وبالتالي تفعيل الديمقراطية والحفاظ على صورة الجزائر الديمقراطية بين الدول، خاصة وأنها تربطها مواثيق بالأمم المتحدة، وكذلك سعيها في مجال حقوق الإنسان والمساواة بين الرجل والمرأة.

من هذا المنطلق نجد أن الدولة نصت على مجموعة من القوانين من أجل تفعيل هذه المشاركة خاصة القانون رقم 08-19 سنة 2008، والقانون رقم 12-03 سنة 2012، واللذان يلزمان الأحزاب بوضع نسبة حددت بـ 30 % في القوائم الانتخابية للحزب وكذلك عند تنصيب المجالس الشعبية البلدية.

في مقابل هذه القوانين هناك مجتمع تعود وتُقر ثقافته على أن الممارسة السياسية هي حكر على الرجال، وأنه مجال معقد لا يمكن للمرأة الخوض في غماره، " تُلاحظ في وضح النهار في الممارسات الطقوسية التي تجز على الملأ وجماعيا، والمدمجة في النسق الرمزي لمجتمع منظم من طرفه إلى طرفه، وتتم علنيا وجماعيا، وهي منظمة وفق مبدأ الأولوية (primat) الذكورة"، (بورديو، 2009، ص 126) لكن هذا لا يعني غياب النساء كليا عن النشاط السياسي.

هذا ما دفعنا إلى القيام بهذا البحث بغية تحليل واقع المشاركة السياسية للمرأة في المجال السياسي، وبالتحديد المرأة المنتخبة في المجالس الشعبية البلدية، ومن ثمة طرح التساؤل الرئيسي التالي:

هل نسبة النساء في المجالس الشعبية البلدية ومحيطها الاجتماعي يدعمانها بأن تكون فاعلا سياسيا؟

والذي تندرج ضمنه الأسئلة الفرعية التالية:

-هل نسبة النساء في المجالس الشعبية البلدية مساوية لنسبة الرجال، أم سياسة الكوتا هي التي طغت على نسبة المشاركة؟

-هل دور المرأة يكمن في صناعة القرار على مستوى المجلس الشعبي البلدي أم على المصادقة على القرارات؟

-هل المحيط الاجتماعي للمرأة يساعدها على أداء نشاطها السياسي؟

3. فرضيات الدراسة:

ومن ثمة وضع الفرضيات التالية:

أ-الفرضية الرئيسية:

-تعتبر ثقافة المجتمع الذكورية والنسبة الضئيلة لتمثيل المرأة في المجالس الشعبية البلدية من معوقات الفعل السياسي عند المرأة.

ب-الفرضيات الفرعية:

-يخضع تمثيل المرأة في المجالس الشعبية البلدية لسياسة الكوتا.

-يكمن دور المرأة في المجالس الشعبية البلدية في المصادقة على القوانين.

-ثقافة المجتمع الذكورية تحد من حرية المرأة ومن ثمة الحد من نشاطها السياسي.

4. أهداف البحث:

يمكن تلخيص أهم أهداف هذا البحث كمايلي:

- يهدف هذا البحث بالدرجة الأولى إلى تسليط الضوء على واقع مشاركة المرأة في المجالس الشعبية البلدية.

- تطبيق منظور المدخل الاستراتيجي لميشال كروزييه في تحليل واقع هذه المشاركة.

-معرفة وتحليل نسبة أو نظام الكوتا التي تمثل من خلالها المرأة الجزائرية في المجالس المنتخبة.

-معرفة مختلف العراقيل التي واجهت ومازالت المرأة الجزائرية، أثناء ممارستها هذا النشاط التمثيلي في المجالس المنتخبة لاسيما البلدية.

- معرفة كيفية تفعيل وترقية مشاركة المرأة الجزائرية في المجالس الشعبية البلدية.

5. تحديد المفاهيم:

1.5 المدخل الاستراتيجي:

هو عبارة عن مقاربة سوسيولوجية أتى بها عالم الاجتماع الفرنسي ميشال كروزييه والتي أراد من خلالها تفنيد النظرة الشمولية للتنظيمات، وانطلق من الفردانية المنهجية التي تنطلق من الفرد كفاعل رئيسي هو من يصنع التنظيم باعتباره هو من يحقق أهدافه في إطار الأهداف العامة للتنظيم، وهذا ما انطلقنا به من خلال هذه الدراسة باعتبار المرأة العضو في المجلس الشعبي البلدي فاعل له أهدافه ورهاناته.

التحليل الاستراتيجي يحوي على مصطلحين ألا وهما التحليل والذي يعني عموما معرفة أدق الجزئيات، وإستراتيجية التي يعرفها توماس شيلينج بأنها: " ليست معنية بالتطبيق الكفء للقوة وإنما باستغلال القوة المحتملة. وهي ليست معنية بالأعداء الذين يكره بعضهم بعضا وحسب، وإنما بالشركاء الذين لا يثق بعضهم ببعض، أو لا يتوافق بعضهم مع بعض أيضا، وهي ليست معنية بتوزيع الأرباح والخسائر بين مدعيين اثنين فقط بل هي معنية أيضا بإمكانية أن تكون نتائج أسوأ أو أفضل لكلا المدعيين من نتائج أخرى" (شيلنج، 2010، ص 13) وبالتالي فإن التحليل هو ملازم للإستراتيجية إذ لا يمكن بناء إستراتيجية دون تحليل مسبق.

استنادا إلى المقابلة التي أجريت مع ميشال كروزييه في journal de genéve et gazette de laussana سنة 1994 فإن التحليل الاستراتيجي مركب من كلمتين " التحليل" الذي يأتي مقابلا لـ " النظرية" هذا التقابل يعني أننا بصدد وصف الوضعيات التي نحن بصدد تحليلها، بمعنى أن وجهة نظرنا ليست إلزامية، وهناك أيضا "الاستراتيجية" مصطلح مقابل للتخطيط والذي يسمح بتجاوز الحتمية، وأعترف يقول كروزييه أن مصطلح " استرتيجية" ليس مصطلحا سعيدا لأنه يوحي بالحرب لكننا لم نجد أحسن منه، ويقول: إذا قبلنا بالتعريف التالي للاستراتيجيات على أنها " فن علاقات القوة" باستخدام القوة بمفهومها الواسع أي الذي يتضمن لعب التأثيرات، وبهذا يبدو لي أنه مقبول، ولكن هذه الاستراتيجية لها عدو يتمثل في عدم اليقين المتعلقة بسلوك العدو أو الشريك، فإرادة " التحليل الاستراتيجي " مردها الرغبة في فهم السلوكات الذي يفترض فيها أنها تتمتع بقصدية، وأيضا في كونها متغيرة على حسب إكراهات وموارد الفاعلين التي يتمثلونها في فترة زمنية معينة فالقصدية حاضرة دائما، ولكن الاتجاه متغير تبعا للسياق صديق/ عدو. (saoud, 2005, pp 3-4)

2.5 المشاركة السياسية:

إن دراستنا لموضوع مشاركة المرأة في المجالس الشعبية البلدية، يدفعنا إلى معرفة ماهية المشاركة السياسية والإلمام بمختلف حيثياتها، هذه الأخيرة تعني "تلك الأنشطة الإدارية التي يشارك بمقتضاها أفراد المجتمع في اختيار حكامه، وفي صياغة السياسة العامة بشكل مباشر أو غير مباشر أي أنها تعني إشراك الفرد في مختلف مستويات العمل والنظام السياسي" (عبد الوهاب، 2000، ص 108) يبين هذا التعريف جانبا من جوانب المشاركة السياسية ألا وهي الأنشطة الإدارية، كما أن هناك وجهان لهذه المشاركة ألا وهما الشكل المباشر وغير المباشر.

تعرف المشاركة السياسية بأنها " حرص الجماهير على ممارسة حقوقها السياسية، ابتداء من التصويت الانتخابي إلى الإدلاء بالرأي في المواقف المختلفة، إلى التمسك بكل حق مقرر في نظام الدولة، كل هذا فضلا عن الانتماء الحزبي أو العمل من خلال تنظيم سياسي مشروع ومعترف به، والمشاركة في جهود وأعمال الندوات العامة والمؤتمرات وحلقات النقاش. وباختصار أن الفرد لا يقف موقف المتفرج من القضايا الأساسية والجماهيرية" (والي، 1988، ص 114) إن هذا التعريف يركز على الجانب الثقافي والوعي السياسي الذي يدفع بالفرد للمشاركة في الحياة السياسية بمختلف مضامينها.

كما يرى محمد السويدي أن المشاركة السياسية تشمل "النشاطات السياسية المباشرة (الرسمية) : تقلد منصب سياسي، عضوية الحزب، الترشيح في الانتخابات، التصويت... والنشاطات غير المباشرة: عضوية في هيئات التطور، والترقية الاجتماعية ..." (السويدي، 1990، ص176)

تعرف أيضا بأنها "العملية الإرادية الطوعية التي من خلالها يسلهم الفرد كمواطن مساهمة فعالة سواء بالرأي أو بالفعل من جهة، أو بالمال دون ضغط أو إجبار أو مساومة أو لغرض تحقيق منفعة خاصة تتعارض مع المصلحة العامة، ومن هنا يتجلى الدور الاجتماعي والسياسي والإداري الفعال للمواطن البسيط والعادي في رسم الاستراتيجيات وتحقيق الأهداف العامة للمجتمع برمته، وهذ الدور الفعال يسمح له بخرق الجدار العازل الذي تقيمه الأجهزة الإدارية البيروقراطية بينه وبين المشاركة، وبالتالي التنصل وعدم الخضوع لها تماما" (بن لرنب، 1988، ص ص 261-262)

للمشاركة السياسية مبادئ تتمثل في: (السويدي، 1990، ص159)

1- لا تعني المشاركة مشاركة أفقية فقط أي بين أناس من طبيعة واحدة وإنما من مشاركة أفقية ورأسية بين مختلف المستويات والهيئات.
2- اتخاذ القرار من أجل التخطيط وأولوياته لا يجب أن تقوم به مجموعة فقط تعتبر نفسها صفوة مميزة في المجتمع وهي الجديرة والأحق بتحديد الأولويات واتخاذ القرارات وإنما لا بد أن تكون المشاركة واسعة النطاق بحيث تمس القاعدة العريضة من المواطنين وليس مشاركة الصفوة فقط.
3- يجب أن يعكس تخطيط احتياجات الناس بصفة عامة والشريحة العريضة بصفة خاصة كما أن خطط التنمية يجب أن تشارك في وضعها ومناقشتها نختلف الشرائح من المواطنين.
4- يجب أن تتضمن عملية المشاركة عملية الضبط والرقابة والمشاركة في اتخاذ القرار بجانب تبادل الآراء بين القاعدة والقمة والعكس.

إن المشاركة السياسية للأفراد ترتبط بمجموعة من العوامل والتي يحددها روبرت أ.دال في: (أ.دال، 1993، ص ص 130إلى 135 بتصرف)

1- سيكون من غير المرجح أن تنخرط في السياسة إذا ما اعتبرت أن المكافأة المتوقعة من وراء ذلك منخفضة القيمة مقارنة بالمكافأة التي تتوقعها من أنواع أخرى للنشاط.
2- ليس من المرجح أن تنخرط في السياسة إذا ما اعتقدت أنه لا يوجد فارق جوهري بين البدائل المتاحة أمامك، وبالتالي فإن أيا ما تقوم به لن يكون له تأثير.
3- سيكون احتمال انخراطك في السياسة قليلا إذا ما اعتقدت أن ما تقوم به لن يحدث فرقا، لأنك لا تستطيع أن تحدث تغييرا جوهريا في النتيجة على أي حال.
4- احتمال انخراطك في السياسة سيكون أقل إذا ما شعرت بأن الناتج سيكون مرضيا لك نسبيا دون أن تتدخل.
5- سينخفض احتمال انخراطك في السياسة إذا ما شعرت أن المعرفة التي لديك محدودة جدا إلى درجة لا تجعلك مؤثرا.
6- وأخيرا فإنه كلما زادت العقبات الموضوعة أمامك، انخفض احتمال أن تنخرط في السياسة.

إن المشاركة السياسية لا ترتبط بوعي الفرد السياسي فحسب، وإنما هي عبارة عن وعي ثقافي واجتماعي واقتصادي بمجريات ومتطلبات حياة الفرد داخل المجتمع وضرورة المساهمة في تحقيق أهدافه الفردية والأهداف العامة للمجتمع.

3.5 المجلس الشعبي البلدي:

يعرف "المجلس" أو"Conseil" بشكل عام على أنه: "جماعة منتخبة أو هيئة تشكل جهازا استشاريا أو تشريعيا لاتخاذ القرارات في المسائل التي تدخل في اختصاصاتها". (بدوي، 1993)

يعد هذا التعريف من التعريفات العامة، التي تنطبق على أي مجلس من المجالس التي لابد أن تتكون من مجموعة أو جماعة من الأعضاء، بحيث تأخذ شكل هيئة منتخبة تشكل جهازا توكل إليه مهام استشارية أو تشريعية، خاصة فيما يتعلق باتخاذ القرارات ضمن ما يحدد له من صلاحيات، كما يعرف المجلس على أنه: "اجتماع عدد من الأفراد تنظمهم مصلحة واحدة أو عمل واحد يدعون لتداول الرأي وإصدار القرارات والقيام بمهمة معينة" (محمد وآخرون، 1995) لا يركز هذا التعريف على مسألة انتخاب أعضاء المجلس بل يؤكد على المصلحة الواحدة والعمل المشترك الذي يجمعهم لمناقشته واتخاذ القرار بشأنه.

وبصفة عامة يعني مصطلح "المجلس" اجتماع عدد من الأفراد، يحملون صفة العضوية تجمعهم قضية معينة أو مجموعة من القضايا لمناقشتها واتخاذ القرارات بشأنها وقد يكون هذا المجلس رسميا معترف به من طرف الدولة أو غير رسمي كمجلس القبيلة أو مجلس العائلة وما إلى ذلك من المجالس، التي تختلف تسميتها بحسب مستواها وبحسب سبب إنشائها وكذلك بحسب النظام السائد في كل دولة.

من بين أشهر وأهم المجالس على المستوى المحلي في الجزائر "**المجلس الشعبي البلدي**" (م.ش.ب) الذي يعرفه أحد الباحثين على أنه: "الجهاز المنتخب الذي يمثل الإدارة الرئيسية للبلدية ويعتبر الأسلوب الأمثل للقيادة الجماعية، كما يعتبر أقدر الأجهزة عن التعبير عن المطالب المحلية". (حسين، 1982، ص 73)

يرى صاحب هذا التعريف أن المجلس الشعبي البلدي هو جهاز منتخب فهو، جهاز بمعنى أنه معترف به من طرف الدولة، يقوم بوظائف يحددها له القانون، ضمن الصلاحيات المخولة له وهو منتخب: بمعنى أنه يعبر عن مشاركة الأفراد المحليين فيه وفي اختيار أعضائه، مما يضفي عليه شرعية أكثر تجعله مسؤولية كبيرة في إدارة شؤون البلدية وتنميتها.

ويعمل المجلس الشعبي البلدي مع موظفين معينين من طرف الدولة يتولون المصالح التقنية للبلدية، إلا أن الأعضاء المنتخبين الذين يرأسهم رئيس المجلس الشعبي البلدي يبقون الأقدر دائما على التعبير عن

المطالب والحاجات المحلية لسكان البلدية وذلك لأنهم أقرب من السلطات المركزية للدولة ومن هؤلاء السكان وبالتالي فهم أدرى بمشكلاتهم ومطالبهم وأقدر على إيجاد الحلول المناسبة لهم.

كما يعرف المجلس الشعبي البلدي من الناحية القانونية على أنه: "الجهاز المنتخب في البلدية ويمثل السلطة الأساسية فيها ويختلف عدد أعضاء الجهاز الشعبي البلدي تبعا للكثافة السكانية للبلدية". (قانون الانتخابات 89-13، 1989).

بهذا المعنى فإن المجلس الشعبي البلدي في نظر القانون، يمثل الجهاز الأساسي في البلدية، بمعنى أنه السلطة الرئيسية التي تدير البلدية، حيث جاء هذا كمحاولة من الدولة الجزائرية لتجسيد سياسة اللامركزية الإدارية وتفعيلا لمشاركة المواطنين في إدارة وتسيير شؤونهم المحلية.

وهذا بالضبط ما نصت عليه المادة (16) من دستور 26-02-1989 التي مفادها: "يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية".

كما تنص المادة (84) من قانون البلدية المؤرخ في 07 أفريل 1990 على ما يلي: "يشكل المجلس الشعبي البلدي إطار التعبير عن الديمقراطية محليا ويمثل قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون المحلية".

هكذا يتضح جليا أن الهدف الأساسي من إنشاء الدولة الجزائرية، للمجالس الشعبية البلدية، هو محاولة تجسيد لمبادئ الديمقراطية في الحكم و تطبيق لسياسة اللامركزية الإدارية وتفعيل مشاركة الموطنين أو الأفراد المحليين للبلدية، من خلال ممثليهم في هذه المجالس لإدارة مختلف الشؤون المحلية للبلدية وتنميتها في كل المجالات الاقتصادية والاجتماعية والحضرية والعمرانية والثقافية والبيئية، فالمجلس الشعبي البلدي وفقا لما ينص عليه القانون الجزائري، يمثل حلقة الوصل بين الأفراد المحليين وبين الدولة وهذا ما جعله من أكثر الأجهزة حساسية وأهمية التي تتخذها الدولة، لإشراك الأفراد أو المواطنين المحليين في جهود التنمية المحلية بمختلف أبعادها، ففي المجال الاقتصادي والتخطيط مثلا تنص المادة (86) من قانون البلدية المؤرخ في 07 أفريل 1990 في فصل التهيئة والتنمية المحلية، على ما يلي: "تعد البلدية مخططها التنموي القصير والمتوسط المدى وتصادق عليه وتسهر على تنفيذه في إطار الصلاحيات المسندة لها قانونا وبانسجام مع مخطط الولاية وأهداف مخططات التهيئة العمرانية".

كما تنص المادة (89) من القانون السابق على أن: "تبادر البلدية بكل عمل أو إجراء من شأنه تطوير الأنشطة الاقتصادية، التي تتماشى مع طاقاتها ومخططها التنموي".

وتجدر الإشارة هنا إلى أن مشاركة المجلس الشعبي البلدي في التنمية المحلية، لا يقتصر على الجانب الاقتصادي فقط، بل تشمل مختلف جوانب التنمية المحلية الأخرى الاجتماعية والبيئية والثقافية.

وهذا ما تنص عليه الفقرة الثانية من المادة السابقة: " تبادر البلدية بكل عمل أو إجراء من شأنه التكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة ومساعدتها، لاسيما في مجالات الصحة والشغل والسكن".

إن قانون البلدية الجزائري، يحتوي نظريا على مجالات عديدة وصلاحيات معتبرة فيما يتعلق بالمجالس الشعبية البلدية ومشاركتها للدولة في إدارة الشؤون المحلية للبلدية ولاسيما فيما يتعلق بالتنمية المحلية، بمختلف أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والحضرية حيث يتضح ذلك من خلال الصلاحيات التي يمنحها القانون - نظريا على الأقل - لهذه المجالس من خلال فصوله الكثيرة، التي يمس كل فصل فيها جانبا من جوانب التنمية المحلية، التي تبقى الهدف الأساسي لهذه المجالس الشعبية البلدية، كفصل التهيئة والتنمية المحلية وفصل حفظ الصحة والنظافة والمحيط (البيئة) وفصل التعليم الأساسي وما قبل المدرس وغيرها من الفصول التي يمس كل واحد منها جانبا معينا من جوانب التنمية المحلية أو بعدا من أبعادها المختلفة.

وبالتالي المجلس الشعبي البلدي هو الجهاز الأساسي في البلدية ويمثل السلطة الرئيسة فيها بحيث يتم انتخاب أعضاءه، من طرف سكان البلدية كل خمس سنوات، لينوبوا عنهم في مشاركة الدولة في إدارة وتسيير شؤون البلدية، لاسيما في مجال التنمية المحلية بمختلف جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والحضرية والثقافية والبيئية... وفي مختلف مراحلها، حيث تبقى هذه الأخيرة الهدف الأساسي والرئيسي من إنشاء هذا المجلس.

3.5 الكوتا:

هي عبارة عن حصص للمرأة في القوائم الانتخابية أقرها القانون الجزائري من أجل تفعيل دورها في المجال السياسي، حيث تنص المادة 2 من القانون رقم 08-19 سنة 2008 المتضمن التعديل الدستوري على إضافة المادة 31 مكرر والتي تنص على :" تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة.

يحدد قانون عضوي كيفيات تطبيق هذه المادة " (الجريدة الرسمية،2008 ،العدد 63)

وقد حددت نسبة 30 بالمائة لتمثيل المرأة في المجالس الشعبية البلدية وذلك وفقا للجريدة الرسمية العدد رقم 01 الصادر بتاريخ 14جانفي 2012 حيث ينص على " **انتخابات المجالس الشعبية البلدية:** 30 % للمجالس الشعبية البلدية الموجودة بمقرات الدوائر وبالبلديات التي يزيد عدد سكانها عن عشرين ألف (20.000) نسمة." (القانون 12-03، 2012)

6. منهجية الدراسة وأدوات جمع البيانات:

1.6 المنهج:

يعد اختيار المنهج من أهم خطوات اجراء البحوث الاجتماعية حيث يتوقف اختياره بدرجة كبيرة على طبيعة الموضوع ولهذا استخدمنا في هذه الدراسة الوصفية منهج "المسح الاجتماعي"، لأنه يمثل في تقديرنا أنسب منهج يتناسب مع موضوع دراستنا، كما سنعتمد في منهجية تحليل النتائج على أسلوب التحليل الاستراتيجي "لميشال كروزيه" الذي تحدثنا عنه سابقا والذي يعد من أحدث أساليب التحليل في علم الاجتماع المنظمات أو التنظيم والعمل حيث يذهب بعض المفكرين في هذا المجال، إلى اعتباره منهجا قائما بذاته في هذا التخصص، وأنه يجب دراسة التنظيمات وفقا لمبادئه فهو "يدرس علاقات السلطة وتأثيرات استراتيجيات الفاعلين في المنظمة، إنه يسعى ليوضح المنطق التحتي للمنظومات العارضة المتولدة من هذا الاعتماد المتبادل. لقد أصبح منهجا للتشخيص التنظيمي ولدعم التغيير مألوفا ومستخدما بشكل متزايد من قبل السوسيولوجيين". (كابان، 2010، ص 238)

2.6 المجال المكاني والزماني:

قمنا بهذه الدراسة بمقر بلديات دائرة المعذر والمتمثلة في بلدية المعذر، بلدية عين ياقوت، بلدية جرمة وبلدية بومية، حيث وجدنا أن المجلس الشعبي البلدي لبلدية المعذر هو فقط من به نساء أعضاء بالمجلس، أين تمت إجراء 03 مقابلات بمقر البلدية، أما اثنين فنظرا لعدم تواجدهما بمقر البلدية فقد اتصلنا بهما بمقر إقامتهما والموجود ببلدية المعذر، أما بقية البلديات ليس بها نساء في المجلس الشعبي البلدي.

وقد أجرينا الدراسة الميدانية من يوم 11 إلى 23 جانفي 2017.

3.6 العينة:

استخدمنا في هذه الدراسة المسح الشامل حيث تمت الدراسة مع جميع النساء الأعضاء بالمجلس الشعبي البلدية لبلدية المعذر.

4.6 أدوات جمع البيانات:

بالنسبة لأدوات جمع البيانات فقد تمثلت في المقابلة نصف موجهة حيث قمنا بخمس مقابلات مع المنتخبات بالمجلس الشعبي البلدي لبلدية المعذر، إضافة إلى جمع وثائق والتي تمثلت في النظام الداخلي للجنة الدائمة المكلفة بالاقتصاد والمالية والاستثمار وتهيئة الإقليم والتعمير.

7. عرض ومناقشة نتائج البحث:

1.7 النتائج المتعلقة بالمعلومات الشخصية للأعضاء:

من خلال تحليل سن النساء الأعضاء بالمجلس الشعبي البلدي نجد أن السن كله يتجاوز الأربعين سنة حيث نجد عضوتين سنهن في الأربعينيات، واحدة في الخمسينيات وعضوتين سنهن في الستينيات، وهذا إن دل على شيء فإنه ينم على أن فئة الشباب من النساء غير موجودة تماما، وهذا يدل على كون هذه الفئة (الشباب) مازالت تحت تصرف وسيطرة العائلة من جهة سواء السلطة الأبوية أو الأخوية، وكذلك سلطة المجتمع التي لاتزال ترى بأن ترشح المرأة في المجال السياسي من الأمور المرفوضة تماما، وهذا ما نستشفه في إجابة المبحوثات، حين قلن أنهن في البداية واجهن رفض لكن بعدها العائلة تقول لهم أنهن كبيرات وأدرى بمصالحهن (سوف نتطرق لاحقا بالتفصيل).

أما بالنسبة للحالة العائلية فقد وجدنا أن المنتخبات هن نساء متزوجات أربعة منهن لهن أولاد ومن ثمة يمكن القول أن سلطة الزوج لم تكن عائقا بالنسبة لهن، ويمكن تفسير هذا إلى أن الفكر تغير حيث أصبحت المنفعة هي من تسيطر على تفكير المجتمع، أي يمكن أن يكون لأزواجهن رهانات يصبون إلى بلوغهن من خلال ترشح زوجاتهن، فكل المنتخبات عبرن أنهن يصبون إلى الترشح مستقبلا للمجلس الشعبي الولائي، ولمالا كما قالت المبحوثات الترشح للمجلس الشعبي الوطني.

أما بالنسبة لمستواهن التعليمي فـ (80%) من هن لديهن مستوى الثالثة ثانوي وبعضهن لديهن تكوينات أخرى، كن موظفات، (20%) لديها مستوى جامعي، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن المستوى التعليمي لا يعتبر عائقا أمام الترشح، حيث أنهن أكدن أن المستوى التعليمي لم يكن شرطا للترشح، وهذا ما يجعلنا نتساءل عن وضعية السياسة في بلادنا إذ أننا نلاحظ في الواقع أن هناك منتَخبات بالمجلس الشعبي الوطني وليس لديهن أي مستوى تعليمي، وكذلك هو الشأن بالنسبة للمنتَخين، وهذا ما يجعلنا نقول أنها ربما تكون سياسة مقصودة للإبقاء على الضبابية التي تسير وفقها مختلف هياكل الدولة عموما.

2.7 النتائج المتعلقة بنسبة وكيفية تمثيل المرأة في المجالس الشعبية البلدية:

كما أشرنا إليه مسبقا أن المجالس الشعبية البلدية لبلديات بومية، عين ياقوت وجرمة لاتوجد بها نساء أعضاء بالمجلس الشعبي البلدي وهذا ما يجعلنا نقول بنسبية الفرضية الأولى إذ أن نسبة الكوتا طبقت في بلدية واحدة من أصل أربع بلديات أي بنسبة (25%) وهذا ما يدفعنا إلى القول أن وحتى النسبة التي فرضها القانون لتوسيع تمثيل المرأة على مستوى المجالس الشعبية البلدية لم تكن كافية لفرض هذا التمثيل، كون هذا القانون لم يفرض على كل البلديات وإنما اقتصر فرضه على البلديات التي توجد بها مقر الدائرة، أي أن هذا التمثيل اقتصر على بلدية المعذر كون مقر الدائرة متواجد ببلدية المعذر.

أما بالنسبة للمجلس الشعبي البلدي لبلدية المعذر فقد تم العمل بهذه النسبة أي نسبة 30 % التي نص عليها القانون حيث نجد من أصل 15 عضو هناك 5 عضوات، 03 تمثل الحزب الذي يمثل الأغلبية، أما الحزبين المتبقيين فكل حزب تنوب عنه امرأة، كذلك نجد أن نائب رئيس المجلس الشعبي البلدي هي امرأة تنتمي إلى الحزب المتحصل على الأغلبية، والتي تم تنصيبها بعد المصادقة بالأغلبية على ذلك، وذلك نظرا وكما جاء من خلال المقابلات لنضالها مع الحزب منذ سنة 2012 ونشاطها المكثف معه، حيث كان هذا هو المعيار في اختيارها كنائب لرئيس المجلس الشعبي البلدي، وهذا ما يجعلنا نتنبأ بوجود صراع مستقبلا سواء بين المنتخبات من نفس الحزب إذ هناك من هي أكفأ منها سواء على المستوى التعليمي أو على الدراية بالقوانين، أو بين هذه النائبة وباقي الأعضاء، إذ هناك أعضاء من الأحزاب الأخرى لديهم من الكفاءة ما يجعلهم أولى بهذا المنصب.

أما عن تاريخ المنتخبات السياسي، فنجد (60%) من هن التحقن بالنشاط السياسي منذ سنة 2012، و(40%) التحقن في الانتخابات الأخيرة (2017) فقط، أما عن أسباب التحاقهن بالمجال السياسي

فهناك من اعتبرته تتمة لحياتها العملية، حيث أنها قدمت التقاعد وبالتالي لا تريد البقاء في المنزل من جهة، ومن جهة ثانية هو مصدر للمال، كذلك هي تريد خوض تجربة في مجال السياسة، كما أنها لو لم تنظم لمجال السياسة لأسست جمعية خيرية، لأنه وحسب رأيها الجمعيات اليوم لا تقوم بدورها، وهناك من أرادت أن تمارس هذا النشاط نظرا لما كانت تسمعه من تعسف يحدث داخل البلدية فأرادت أن تعاين بنفسها ما يحصل وأن تقف في وجه الظلم، والتي سوف تكون في صراع مع عضوات المجلس من جهة كونها الوحيدة التي تمثل حزبها من النساء، ولم تعطى لها رئاسة أي لجنة من لجان المجلس والتي أوكلت رئاسة اثنين منهما إلى عضوتين من الحزب صاحب الأغلبية، كذلك فهي كانت عضو في العهدة السابقة وكانت في صراع دائم مع رئيس المجلس الشعبي البلدي مع العلم أنها كانت تنتمي لحزبه، حيث وحسب تصريحاتها أن الموظفات بالبلدية كن يتعرضن "للحقرة" وهي لا تقبل ذلك، كذلك ترفض أي نوع من أنواع البؤس الاجتماعي للمواطنين، وهي تؤكد أن الوضع لن يدوم كما هو عليه، وهناك من ترى بأنها دخلت هذا المجال لأنها تحبه، وأن نقاشها وزوجها في الكثير من الأحيان يكون حول الأوضاع السياسية، وهناك من رأت أن دخول مجال السياسة سوف يمكنها من رؤية الأوضاع عن كثب، وهناك من دخلت مجال السياسة في البداية فقط من أجل العطلة التي تمنح من مجال عملها، ليتحول الأمر بعد ذلك إلى أمر جدي، إذ أنها مسؤولية، ومن خلال هذه الأسباب التي جعلت هؤلاء النساء دخول المعترك السياسي نجد أن أغلبها لم تكن نابعة عن قناعات ووعي سياسي، حتى اختيارهن للأحزاب كان غير مدروس فهناك من اختارت الحزب الذي تنتمي إليه كونه حزب الدولة، وبالتالي هو الحزب القوي، وهناك من انضممن لأحزاب بمحض الصدفة، فالمهم الترشح، فمن بين مزايا الانضمام للحزب تقديم بطاقة يقدمونها في أي إدارة يقصدونها لتسهيل أمورهم، وكون الحزب يبحث عن نساء للترشح، وهذا ما يتحدث عنه ميشال كروزييه بأن لكل فاعل داخل التنظيم أهدافه التي يسعى إلى تحقيقها من خلال الأهداف العامة للتنظيم، إذ أن لكل من منتَخبة أهدافها الخاصة التي تصبو إلى تحقيقها.

بالنسبة للانضمام إلى الأحزاب وكما أكدته جميع المترشحات فإنه كان بكل سهولة ودون شروط، إذ يكفي وضع ملف، كذلك وضعهن في القوائم الانتخابية لم يكن بالأمر الصعب كون ليس هناك عدد كبير من المنظمات للحزب، وهذا يدل على سعي الأحزاب إلى ضم العنصر النسوي لأحزابها، من أجل تطبيق قانون الكوتا، ومن جهة ثانية كسب أصوات العنصر النسوي من خلال المناداة بالديمقراطية والمساواة، ومن جهة أخرى لايوجد إقبال كبير من النساء للانضمام إلى الأحزاب السياسية.

كما أن جل المنتخبات عبرن عن رضاهن عن قانون الكوتا (30%) وقلن أنه كافي لتمثيل المرأة، وهناك من قالت أنه كافي إذا ما تركوا المرأة تعمل حقا، وهذا ما يفسر بقبول المرأة لسلطة الرجل وأن تكون نسبتها في المشاركة الانتخابية خاضعة لحصة يحددها القانون وهذه الحصة هي أقل من حصة الرجل بكثير.

من خلال ماسبق عرضة، نستنتج صدق الفرضية الفرعية الأولى ،والتي تصبح بدورها النتيجة الفرعية الأولى والتي مؤداها" يخضع تمثيل المرأة في المجالس الشعبية البلدية لسياسة الكوتا" لكن هذه النتيجة لا يمكن تعميمها على كل البلديات كون قانون الكوتا طبق في البلديات الرئيسية التي يتواجد بها مقر الدائرة.

3.7 النتائج المتعلقة بدور المرأة في المجالس الشعبية البلدية:

بالنظر إلى وضعية المرأة داخل المجلس الشعبي البلدي لبلدية المعذر نجد أن لجنتين من أصل ثلاثة ترأسهن نساء وهي لجنة الشؤون الاجتماعية والتشغيل والصحة والنظافة والبيئة والفلاحة والري، ونائبتها هي امرأة والتي بدورها هي نائب رئيس المجلس الشعبي البلدي مما يدفعنا إلى تفسير ذلك بالخلط في المهام، أما اللجنة الثانية فهي اللجنة المكلفة بالاقتصاد والمالية والاستثمار وتهيئة الإقليم والتعمير أما اللجنة الثالثة المتعلقة بالشباب والرياضة والثقافة فيرأسها رجل، أما العضوتين المتبقيتين فلم توكل إليهما أية مهام، حيث يكمن دورهما في الحضور الشكلي للاجتماعات لسبب واحد وهو كونهما لا ينتميان للحزب الذي لديه الأغلبية وأصواتهما وإن صح التعبير أصوات حزبهما لا تكفي للتعبير كون الحزب الحاكم لديه 9 مقاعد مقابل 6، وبالتالي كيفما كانت مصادقتهم لن تؤثر على القرارت، وهذا ما يجعلنا نفتح قوس لنقول، أين الديمقراطية في هذا التوزيع والحزب الذي يحصل على الأغلبية يحتكر جميع المناصب والصلاحيات ولا يشرك البقية حتى في المهام، ولا اتخاذ القرارات، هذه القرارات التي أكدت منتخبة أنها غالبا ما تكون تعبر عن وجهة نظر رئيس المجلس الشعبي البلدي وليس رأي المجلس على الإطلاق، وهذا ما لاحظناه في الوثيقة التي تحصلنا عليها والمتعلقة بالنظام الداخلي للجنة الدائمة المكلفة بالاقتصاد والمالية والاستثمار وتهيئة الإقليم والتعمير، حيث تقوم مهامهم كلها تحت رئاسة رئيس المجلس الشعبي البلدي، وتقديم التوصيات والاستشارات للمجلس، ولا يمكنهم اتخاذ أي قرار وهذا ما يؤكد بنشوب صراعات داخل المجلس ليس بين الأعضاء من النساء فقط وإنما بين مختلف الطوائف الحزبية والذي سيؤثر لا محالة على السير الحسن لشؤون البلدية.

من خلال مابسق عرضة، نستنتج صدق الفرضية الفرعية الثانية والتي تصحبح بدورها النتيجة الفرعية الثانية والتي مؤداها"يكمن دور المرأة في المجالس الشعبية البلدية في المصادقة على القوانين"

4.7 النتائج المتعلقة بعلاقة المنتخبات في المجلس الشعبي البلدي بمحيطهم الاجتماعي والعراقيل التي تواجههم:

بما أن المنتخبات كلهن متزوجات، فقد أكدن أن أزواجهن كانوا داعمين لهن للترشح لانتخابات المجالس الشعبية البلدية، وكما أشرنا إليه فإن ذلك يمكن أن يكون وراءه أهداف أخرى ينوي الأزواج بلوغها، أو يمكن اعتباره تحرر لفكر الزوج خاصة بعد خروج المرأة للعمل، خاصة وأنهن كلهن كن موظفات قبل دخول مجال السياسة.

أما بالنسبة للأبناء فهناك من عارض أبناءها فهناك من لديها ابن واحد والذي عارض بشدة، لكنها لم تأخذ برأيه، كونه أصلا يعمل بعيدا عن المنزل، ولا يعود إلا في العطل، وكما قالت أنه تقبل الأمر شيئا فشيئا، أما المفارقة أن مترشحة أخرى ابنتها هي من عارضت ترشحها ولم تكن ترغب بأن أمها تدخل مجال السياسة، وهذا ما يدفعنا إلى إضافة تفسير آخر لعدم وجود نساء ينتمين لفئة الشباب في المجلس، وهو كون تفكيرهن أيضا لا يتقبل فكرة دخول مجال السياسة.

بخصوص علاقة المترشحات بالمحيط ككل فهناك من قالت أن نظرة الناس تغيرت فهناك من كانت علاقتهم بهم جيدة وبعد دخول المجال السياسي تغيرت نظرتهم إليهم، وهذا لا ينطبق فقط على فئة الرجال، فمن النساء أيضا من تغيرت معاملتهن للمنتخبات، وهذا دليل على أن ثقافة المجتمع ككل بغض النظر عن الرجال والنساء، مازالت ترى في دخول المرأة لعالم السياسة فيه إخلال بالعادات والتقاليد والقيم السائدة، فالنظرة السائدة هي أن السياسة هي للرجال فقط، كذلك أن هذا المجال هو مجال صعب على المرأة كون المجتمع يعتبرها مجالا للكذب والنفاق.

هذا ما لمسته المترشحات خلال قيامهن بالحملة الانتخابية، فهناك من تقبل الأمر، وهناك من رفض الفكرة أصلا خاصة وأن المترشحات قمن بالذهاب إلى بيوت المواطنين، إذ هناك من لامهن حتى على هذه الطريقة.

لكن في رأي المنتَخبات فإن تمثيل المرأة في المجالس ليس كافيا وكلهن كان لهن رأي أن تشارك المرأة بكثافة في الترشح للانتخابات، كي لا تترك مقاعدها للرجال الذين طالما تحكموا في زمام الأمور السياسية،

كذلك دعون إلى عدم التمثيل بنسب مئوية للمرأة بل ترك لها المجال لتترأس المجالس الشعبية البلدية، كما قالوا بأنه لا يترك لها المجال لذلك، والدليل كما جاء في المقابلات المرأة الوحيدة التي انتخبت في ميلة في بلدية القرارم بميلة، كما أن في رأيهن أن المرأة هي التي تسير الأسرة ولما لا تسير مؤسسات الدولة، لأنها تمتاز بالتفاني في العمل، والإصرار، والإتقان أكثر من الرجل.

من خلال ما سبق عرضة، نستنتج صدق الفرضية الفرعية الثالثة والتي تصبح بدورها النتيجة الفرعية الثالثة والتي مؤداها"ثقافة المجتمع الذكورية تحد من حرية المرأة ومن ثمة الحد من نشاطها السياسي"

5.7 النتيجة العامة للدراسة:

توصلنا من خلال هذه الدراسة، ومن خلال صدق الفرضيات الجزئية السابقة، إلى صدق الفرضية الرئيسية، التي أصبحت النتيجة العامة للدراسة حيث: "**تعتبر ثقافة المجتمع الذكورية والنسبة الضئيلة لنسبة المرأة في المجالس الشعبية البلدية من معوقات الفعل السياسي عند المرأة**"، فرغم سن قانون الحصص الخاصة لتمثيل المرأة في القوائم الانتخابية، أو التمثيل داخل المجالس الشعبية البلدية، إلا أنها لا تزال مغيبة كليا عن التمثيل في الكثير من المجالس الشعبية البلدية، هذا من جهة ومن جهة ثانية نجد أن ثقافة المجتمع ورغم التطور الذي وصلت إليه الإنسانية بصفة عامة لا تزال تشكل عائقا أمام ممارسة المرأة للنشاط السياسي، الذي لا يزال حكرا على الرجال، وفئة من النساء ذات خصائص معينة، وهذا ما يجعل المرأة الممارسة للنشاط السياسي في صراع دائم سواء مع المحيط الاجتماعي، أو السياسي.

8. خاتمة:

من خلال هذه الدراسة يمكن القول أن تمثيل المرأة في المجالس الشعبية البلدية والتي نصت عليه القوانين، ورغم جهود الدولة في هذا المجال مثلا الدورة التكوينية لتعزيز قدرات النساء المنتخبات بالمجالس المحلية بباتنة في إطار برنامج الأمم المتحدة للتنمية سنة 2016 والتي دامت ثلاثة أيام، إلا أن نسبة تمثيل المرأة في المجالس الشعبية البلدية لا تزال قليلة، كما أن تمثيلها يكاد يكون شكليا وذلك راجع لعدة أسباب منها عزوف المرأة عن الترشح في الانتخابات، احتكار الرجال لمنصب رئيس المجلس أو نائب رئيس المجلس الشعبي البلدي، ثقافة المجتمع الذكورية التي لا تزال تعتبر أن السياسة هي نشاط حكر على الرجال، عدم التقبل لفكرة كون المرأة مسؤولة إذ من خلال الدراسة تبين أنه ليس الرجال فقط من عارضوا فكرة وجود المرأة في المجالس الشعبية البلدية ولكن النساء أيضا.

إن واقع النشاط السياسي للمرأة في الجزائر لا يزال يتطلب الكثير من الجهود، التي لابد أن تبذل سواء من أجل إثبات جدارتها بهذا العمل والتي لا يمكن التشكيك بها، أو إقناع المجتمع بضرورة ممارسة المرأة لهذا النشاط، باعتباره نشاط كباقي النشاطات التي أثبتت من خلالها المرأة قدرتها على القيام بها.

إن سن القوانين وحده لا يكفي من أجل ضمان حق مشاركة المرأة في المجال السياسي، بل يجب السهر على تطبيق هذا القانون.

المراجع

دال روبرت. أ (1993). **التحليل السياسي الحديث**. (ترجمة علاء أبو زيد). الطبعة الخامسة. القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر.

بوعلي ياسين (1990). **أزمة المرأة في المجتمع الذكوري العربي**. سوريا: دار الحوار للنشر والتوزيع.

بورديو بيار (2009). **الهيمنة الذكورية،(** ترجمة سلمان قعفراني). لبنان: المنظمة العربية للترجمة.

بن لرنب منصور (1988) . **إستراتيجية التنمية الإدارية في الجزائر**. أطروحة دكتوراه دولة. معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية. جامعة الجزائر.

حسين مصطفى حسين (1982). **الإدارة المحلية المقارنة**، الطبعة الثانية. الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية.

زكي بدوي أحمد (1993). **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**. لبنان: مكتبة لبنان.

زمام نور الدين، بن قفة سعاد (2012). قانون الأسرة الجزائري بين المشاركة السياسية وسياسة المشاركة. **مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية. العدد السابع** .

السويدي محمد (1990). **علم الاجتماع السياسي ميدانه وقضاياه**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

شيلنج توماس (2010). **استراتيجية الصراع، (**ترجمة نزهت طيب وأكرم حمدان). لبنان: الدار العربية للعلوم ناشرون، قطر: مركز الجزيرة للدراسات.

عبد الوهاب طارق محمد (2000) . **سيكولوجية المشاركة السياسية**. القاهرة : دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع.

كابان فيليب ، دورتييه، ج(2010). **علم الاجتماع من النظريات الكبرى إلى الحياة اليومية-أعلام وتواريخ وتيارات-**، (ترجمة إياس حسن). سوريا: دار الفرقد.

محمد علي محمد وآخرون (1995). **قاموس علم الاجتماع**، مصر: دار المعرفة الجامعية.

والي عبد الهادي محمد (1988). **التنمية الاجتماعية**. الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية.

قانون الانتخابات رقم 89-13 المؤرخ في 07 أوت 1989.

القانون 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية العدد رقم 63 الصادرة بتاريخ 16 نوفمبر 2008.

القانون 12-03 المؤرخ في 12 جانفي 2012 الذي يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة الجريدة الرسمية عدد رقم 01 الصادر بتاريخ 14 جانفي 2012.

Saoud. H (2005). La contribution de l’analyse sociologique de Michel crozier au management public. Lyon : Document préparé dans le cadre du séminaire RECEMAP-IAE, Laboratoire de recherche en management.